بغتة بقرع بنيهم وندب الفرار من تحت البنا الى الفضا
اذا انزلت الارض فان النبي م مر بهدف مائل فاسرع
المشي فقيل اتفر من قضاء الله تعالى فقال عليه السلام فراري
الى قضاء الله تعالى ايضا وقد وقعت الزلزلة في زمن خلف
بن ايوب فامر اصحابه بالدعاء فقال خيركم خير من
خير غيركم وشركم خير من شر غيركم وقيل له هؤلاء
الذين يختلفون اليكم يفعلون كذا وكذا فقال او يفعل
غيرهم هذا فقالوا نعم فقال فيهم خير من غيرهم وكره
ان يتمنى الموت لضيق عيشه او لغضبه او لحزن اصابه
قال عليه السلام لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به فان
تمنى لتغير زمانه وظهور المعاصي فيه فخاف الوقوع فيها
فلا بأس به قال عليه السلام في مثل هذا اليوم بطن الارض
خير لكم من ظهرها ولا بأس بان يركب المولى ومملوكه
يمشي امامه ان اطاق المشي وان لم يطق كره وادى
الفرايض واحب ان يتنعم بمنظر حسن وجوار جميلة
لا بأس فان النبي عليه السلام تسرى مارية ام ابراهيم
مع كان عنده من الحراير وكذا علي تسرى جارية وعنده الحراير

[illegible]

كتاب الحرابيه

كتاب الغصب وهي حرام فيأثم به ان علمه انما
لاخذه لغيره فان لم يعلم لم يأثم به بان يستعمل شيئا بظن انه
له او تملك شيئا من آخر فاستعمله ثم ظهر استحقاقه ولكن
عليه الاستحلال والضمان فيهما حتى قيل من مرض في بيت
مغصوب لا يعاد فيه وان اخذ حلالا الا لبيته من خدمه
غيره بغير اذنه لم يعذر وان غصب ارضا فشق نهرا
فيها لا يتوضا ولا يشرب من هذا النهر لان ذا انتفاع بملك
الغير وفيه فصول الاول في معرفة الغصب واتلاف الخمر و
نحوها من الانجاس واتلاف الة اللهو الثاني فيما يصير
غاصبا ضامنا الثالث فيما يضمن باخراج حيوان غيره
عن داره او من بيت حيوانه او من زرعه وكرمه وبفتح باب
معطوف على داره
القفص والخان والدار وحل رباط الدابة والزق واذالة
ستر المتلجة ونحوها الرابع فيما يضمن بالسعي الى ظالم قادر على
لاخذ المال بغير حق بالسعي اليه او بامره مثله او دونه بلاخذ
مال الغير او اتلافه الخامس فيما يضمن بغصب ادمي مملوك
او النفس
او حر وبعثه الى حاجته وبامره باتلاف مال او ادمي
فيما يملكه الغاصب بتغير المغصوب وزوال اسمه فيما لا
يملكه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)